

المستند : - الفقرة (٤) من المادة ٢٥ والمواد (٤٩ حتى ٥٦ ضمناً) من قانون  
الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ .  
- دفتر الشروط الخاص رقم ٢٠٤/١٢٦٧ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٢٥ .  
- محضر فتح وتقييم العروض رقم ٢٠٤/١٥١١ تاريخ  
٢٠٢٥/١١/٥ .

رقم : /  
تاريخ : ٢٠٢٥/ /

### عقد شراء

لتقديم مواد غذائية لإعاشة السجناء ( غب الطلب).

معقود بين :

الدولة اللبنانية : ممثلة بشخص السيد وزير الداخلية والبلديات  
مؤسسة ماما حنا بشاره ممثلة بالسيد ماما حنا بشاره - عنوانها : زغرتا - حي اهدن - شارع الميدان - مبنى  
فريق ثان  
فريق ثان  
حنا اسكندر - رقم الهاتف ٧٠/١٠٧٥٧٤ - البريد  
الالكتروني memabechara@gmail.com

**المادة 1: موضوع الصفقة** : يتعهد الفريق الثاني بتقديم المواد الغذائية وفقاً لما هو مبين في الجدول رقم (١) المرفق بهذا  
العقد والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ منه.

### **المادة 2: ضمان حسن التنفيذ وفقاً للملحق رقم (٤) من دفتر الشروط الخاص بالصفقة :**

- 21- تقديم ضمان حسن التنفيذ بقيمة //١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل فقط مليار ليرة لبنانية.
- 22- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه تصديق هذا العقد.  
وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
- 23- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات  
أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الفريق الثاني إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
- 24- يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الفريق الثاني بعد انتهاء مدة التلزم بهذا العقد ، إذا لم يكن هناك ما يحول دون ذلك.

### **المادة 3: طريقة دفع ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام) :**

- 31- يكون ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة أو إلى صندوق سلطة التعاقد (مصلحة التجهيز -  
مكتب التلزم) ، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن أحد المصارف المقبولة من مصرف  
لبنان ، ويقدم ضمان حسن التنفيذ بإسم مواد غذائية لإعاشة السجناء غب الطلب لصالح (المديرية العامة لقوى  
الامن الداخلي مكتب عقد وتصفية النفقات).
- 32- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو  
كان قد تقرر رد قيمته.

### **المادة 4: مدة العقد :**

- 41- إن العقد هو غب الطلب يبدأ في مهلة أقصاها خمسة أيام من تاريخ تبليغ الفريق الثاني تصديق العقد وينتهي في  
٣١ كانون أول عام ٢٠٢٦ إلا أنه إذا رغبت الإدارة بذلك فان العمل به يستمر بعد هذا التاريخ وبالشروط ذاتها  
وبنفس الأسعار لغاية ٢٠٢٧/٣/٣١ ويمكن تمديده لمدة ثلاثة اشهر إضافية لغاية ٢٠٢٧/٦/٣٠ .

بيروت في ٢٦/١١/٢٠٢٥

فريق ثان

ماما حنا بشاره



- 42- في حال فشل عملية التلزم لأي سبب من الأسباب يمكن تمديد العمل لغاية ٢٠٢٧/١٢/٣١ .
- 43- في كلتا الحالتين يتم التمديد بموافقة الفريق الثاني ، كما يحق للإدارة فسخ العقد في مرحلة التمديد شرط إبلاغ الفريق الثاني ذلك قبل ثلاثين يوماً" على الأقل دون أن يحق لهذا الأخير المطالبة بأي تعويض أو عطل أو ضرر من جراء هذا الفسخ .

#### **المادة 5: تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام) :**

- 51- تسليم المواد الغذائية في مراكز السجون ، أو في أي مكان تحدده الإدارة .
- 52- تقديم المواد الغذائية على إختلاف أنواعها وفقاً للمواصفات المرفقة بدفتر الشروط الخاص المستند(الملحق رقم ٦).
- 53- تستلم المواد المطلوبة لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام .
- 54- يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

#### **المادة 6: دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام) :**

- 61- تصرف الحقوق المستحقة للفريق الثاني من موازنة قوى الأمن الداخلي (السجون) بموجب حوالة دفع بالليرة اللبنانية.
- 62- يعتمد سعر صرف الدولار الأميركي بالليرة اللبنانية وفقاً للسعر المعتمد من قبل مصرف لبنان بتاريخ التصفية.
- 63- يعتمد في محاسبة الفريق الثاني شهرياً عن كمية المواد التي سلمها وذلك على أساس سعر الكلف الذي رسا على أساسه في عملية التلزم ، أما فيما خص مادة الخبز العربي على الفريق الثاني أن يقدم القرارات الصادرة عن وزارة الإقتصاد والتجارة القاضية بتحديد سعر كلف الخبز " في الفرن الى المستهلك " .
- 64- عند تصفية قيمة المواد المستلمة على الفريق الثاني تقديم ما يلي :  
- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي .  
- فاتورة قانونية .
- 65- التقيد بأحكام الفقرة ٢/ من المادة ٣٧/ من قانون الشراء العام.

#### **المادة 7: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام) :**

- 71- يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.
- 72- تُقرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الفريق الثاني بمُجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.
- 73- إذا تملك الفريق الثاني في تقديم بعض المواد بحجة عدم وجودها في الأسواق اللبنانية ، تعتمد لجنة الإستلام إلى التحقق من الأمر خلال مهلة ٤٨/ ساعة كحد أقصى وإتخاذ القرار اللازم وفقاً لما يلي :
- 731- إذا تبين للجنة أن سبب التلكؤ هو رغبة في الوفرة تقوم بإستدعاء الفريق الثاني وإبلاغه بوجوب إعادة تقديمها فوراً (وفقاً لجدول الأيام المطلوبة عن ذلك) وإذا تمتنع عن ذلك أو إستمر في تملكؤه في التنفيذ تلجأ اللجنة إلى شرائها على حسابه وتحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتهـا (٢,٥%) من قيمة كتاب ضمان حسن التنفيذ عن كل يوم تأخير في تقديم الوجبات ويعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً .
- 732- إذا تبين للجنة عدم وجودها فعلاً في الأسواق اللبنانية ، يسمح للفريق الثاني إستثنائياً بإستبدالها بمواد أخرى مشابهة تحدها اللجنة وبشكل لا تنقص من حقوق المستفيدين من التغذية ولا تزيد في حقوق الفريق الثاني .
- في كلتا الحالتين تفاد المديرية العامة شعبة الشؤون الإدارية خلال أربعة وعشرين ساعة .
- 74- يحسب الوقت الخاضع للغرامة ابتداء من اليوم الذي تنتهي فيه المهلة القصوى المحددة اصلاً لتسليم المواد وحتى اليوم الذي يسبق مباشرة اليوم الذي يتم فيه الفريق الثاني التزاماته.

بيروت في ٢٠٢٥/١١/٢٦

فريق ثان

ماما حنا بشارة



75- تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.

#### المادة 8: تعديل الأسعار:

- في حال زيادة أو نقصان أسعار المواد الغذائية بالجملة في السوق المحلي بنسبة ٢٥% (خمسة وعشرون بالمائة) وما فوق عن السعر المقدم بتاريخ جلسة فض العروض يفرض ما يلي :
- 81- على الفريق الثاني الذي يطلب دفع الزيادة إن يتقدم بكتاب خلال مهلة عشرة أيام من حصول الحدث مرفقاً بالمستندات اللازمة التي تثبت إرتفاع الأسعار إلى الحد المطلوب .
- 82- يحق للإدارة أن تطبق الحسم المناسب عند هبوط الأسعار في السوق المحلي فور تحققها من وصولها إلى الحد المشار إليه أعلاه ( أي ٢٥ % وما فوق ) .
- 83- يعود للمدير العام لقوى الأمن الداخلي حق البت بهذا الأمر وفقاً لما تقتضيه الحاجة .
- 84- فور إتخاذ قرار بالموافقة على زيادة الأسعار تنظم لجنة الإستلام شهرياً محضر إستلام بالفروقات المستحقة للمتعهد على أساس السعر الأدنى المستدرج من قبل الإدارة ومتوسط الأسعار في السوق المحلي بتاريخ جلسة التلزم ، ويصدق من قبل المدير العام لقوى الأمن الداخلي على أن يستثنى من هذه الحالة مادة الخبز العربي .

بيروت في / /  
فريق أول  
وزير الداخلية والبلديات

بيروت في / /  
عدد  
تأشير مراقب عقد النفقات

بيروت في ٢٦/١١/٢٠٢٥  
فريق ثان  
ماما حنا بشارة



جدول رقم (١)

| قيمة كتاب ضمان حسن التنفيذ | التاريخ          | دفعات التسليم | المواصفات                                        | السعر الافراضي النهائي الكلف الواحد | مجموعه سجون           | نوع المواد | م  |
|----------------------------|------------------|---------------|--------------------------------------------------|-------------------------------------|-----------------------|------------|----|
| ل.ل. 1,000,000,000         | خلال جميع الفصول | غب الطلب      | الملحق رقم (٦) المرفق بدفتر الشروط الخاص بالصفقة | \$ 3.30                             | رومية وسجن نساء بعيدا | لبنة       | 16 |

فريق ثان

